



3758 - شكوى من زوجة عن معاشرة زوجها في الفراش

السؤال

سُؤالي محرج جداً ولكنني لا أستطيع أن أسأله أحداً عن هذا :
زوجي كريم تقى لا أتهمه بشيء إلا أنه لا يعطيني حقّي في الفراش فهل يجوز لي طلب الطلاق منه أم أكون من الذين لا يشمون رائحة الجنة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان الزوج قائماً بواجباته الشرعية تجاه زوجته فلا يجوز لها طلب الطلاق لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة" رواه الإمام أحمد 21874 وابن ماجة 2055 ، ومعنى قوله : "في غير ما بأس" : أي الشدة المُلْجِئة إلى الطلاق . (شرح السندي على ابن ماجة) .
وأمّا الإتيان في الفراش فإنّ كان طلب الزوجة له فوق العادة فلا يجوز لها ذلك (وكلمة العادة ترجع إلى العرف كمرة في الأسبوع أو كل عشرة أيام وما أشبه ذلك وهذه قضية تختلف فيها القدرات) . وللمزيد يُراجع سؤال 1078
وأمّا إن كان بالزوج عيب يمنع الوطء أو مرض يعيقه عنه جاز لزوجته طلب الطلاق ، والله أعلم .